بنك الشرق ش.م.س.

محضر اجتماع الهيئة العامة غير العادية والتي تقوم مقام العادية
لبنك الشرق شركة مساهمة مغفلة عامة
المنعقدة في ٢٠١٨/٤/٣٠

بتمام الساعة الثانية من بعد ظهر يوم الاثنين الواقع في ٣٠ نيسان من العام ٢٠١٨ ، عقدت الهيئة العامة غير العادية والتي تقوم مقام الهيئة العامة العادية لبنك الشرق شركة مساهمة مغفلة عامة اجتماعها في فندق فورسيزنز قاعة زنوبيا في دمشق، وذلك بناءً على الدعوة الموجهة من قبل مجلس الإدارة إلى المساهمين وفق أحكام المواد ١٥٠ و١٧٣ و١٧٦ من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم ٢٩ لعام ٢٠١١، والتي تم نشرها بالإعلان على مرتين في صحيفتين يوميتين وفق الآتي:

- صحيفة تشرين عدد رقم ١٣٢٠٨ تاريخ ٢٠١٨/٤/١٥
- صحيفة تشرين عدد رقم ١٣٢١٤ تاريخ ٢٠١٨/٤/٢٢
- صحيفة الوطن عدد رقم ٢٨٧٨ تاريخ ٢٠١٨/٤/١٥
- صحيفة الوطن عدد رقم ٢٨٨٣ تاريخ ٢٠١٨/٤/٢٢

تم التقيد بأحكام المادتين ١٧٩ و١٨٠ من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم ٢٩ لعام ٢٠١١، فسجلت طلبات الاشتراك في هذه الهيئة العامة في سجل خاص، كما نظم جدول حضور سجل فيه أعضاء الهيئة العامة غير العادية الحاضرون وعدد الأصوات التي يملكونها وتوقيعهم ليتم حفظه لدى البنك.

ترأس الاجتماع السيد ناجي الشاوي بصفته رئيس مجلس الادارة.
عين كل من السيد كريم ركابي والسيد فتحي انطاكي مراقبين للتصويت من المساهمين.
كما عين المحامية زينة سركيس كاتباً للجلسة.

حضر السيد محمد بسام ابراهيم مدير مديرية الشركات والسيد محمد حسن مندوبا وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك بموجب الكتاب رقم ١٣٣١/٥٥٣٠ تاريخ ٢٠١٨/٤/٢٩
وحضركل من الآنسة ريما القباني والآنسة رشا محمد والآنسة ديما ملحم مندوبي مصرف سورية المركزي بموجب الكتاب رقم ١٦/٣١٠٤/ص تاريخ ٢٠١٨/٤/٢٦

كما حضر كل من السيد باسل الصباغ والسيد علاء يوسف مندوبي هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية بموجب الكتاب رقم ٣٨٨/ص – أ.م تاريخ ٢٠١٨/٤/٢٣

كما حضر السيد فرزت العمادي مدقق حسابات البنك المنتخب من قبل الهيئة العامة.

وحضر المدير العام السيد شربل فرام.

كما حضر أيضاً إنفاذاً لنص المادة ٦/١٧٣ من قانون الشركات أعضاء مجلس إدارة البنك السيد ناجي الشاوي رئيس مجلس الادارة والسيد جمال منصور والسيد مازن حمور والسيد نجيب الباكير البرازي، والدكتور سليم الشلاح، والسيد جورج انطاكي، والسيد هيثم عبد السلام.

وحضر السيد فراس الحمصي بصفته المراقب المصرفي الداخلي استناداً لتعميم مصرف سورية المركزي رقم ١٦٣/١٤٣٢ تاريخ ٢٠١٤/٠٥/١١.

تم استعراض الصحف التي نشرت فيها الدعوة لحضور اجتماع الهيئة العامة والميزانيات فتبين أن نشر الدعوة والميزانيات قد تم حسب الأصول والقانون.

وبعد التدقيق بقائمة الحضور للتأكد من توافر النصاب اللازم لاجتماع جلسة الهيئة العامة غير العادية، تبين أن النصاب القانوني قد اكتمل بحضور مساهمين يمثلون أصالة ووكالة نسبة وقدرها ٧٨،٣% من أسهم المصرف والتي تزيد عن النسبة القانونية المطلوبة للهيئة العامة غير العادية.

صادق رئيس الجلسة ومراقبي التصويت على ورقة الحضور لتبقى محفوظة نسخة منها لدى مجلس الإدارة.

وبعد التأكد من أصول تطبيق القانون أعلن الرئيس قانونية الجلسة لتوافر الشروط اللازمة لانعقادها، كما أعلن المجتمعون تنازلهم عن حقهم بالتمسك بجميع الأمور الشكلية المتعلقة بالجلسة وبمهل الحضور والنشر وغيرها وأقروا صحة الدعوة ووافقوا عليها وتنازلوا عن كل حق أو دعوى ناشئة أو قد تنشأ فيما بعد بما يتعلق بهذا الخصوص.

افتتح الرئيس الجلسة وطرح على المجتمعين جدول الأعمال الذي يشتمل على الأمور التالية الواجب مناقشتها واتخاذ القرار فيها:

١. **الاستماع إلى تقرير مجلس الإدارة عن نشاط البنك للدورة المالية ٢٠١٧ والى خطة العمل للسنة المالية المقبلة.**
٢. **الاستماع إلى تقرير مدقق الحسابات عن المصرف وعن حساب ميزانيته وعن الحسابات المقدمة من قبل مجلس الإدارة والموقوفة بتاريخ ٣١ كانون الأول ٢٠١٧.**

٣. مناقشة تقريري مجلس الإدارة ومدقق الحسابات والحسابات الختامية والمصادقة عليهما.
٤. اتخاذ القرارات فيما يتعلق بتكوين الاحتياطيات وفق أحكام القوانين المطبقة على المصارف.
٥. اتخاذ القرار بخصوص الأرباح المحققة للعام ٢٠١٧ بناءً على اقتراح مجلس الإدارة.
٦. زيادة رأس مال المصرف عن طريق ضم الأرباح المتراكمة وجزء من الاحتياطيات إلى رأس المال وتوزيع الأسهم المجانية الناجمة عن هذه الزيادة على المساهمين وتعديل المادة ٦ من النظام الأساسي تبعاً لذلك وبعد الحصول على الموافقات المطلوبة اصولاً.
٧. إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة عن أعمالهم خلال العام ٢٠١٧.
٨. المصادقة على صرف تعويضات أعضاء مجلس الإدارة للعام ٢٠١٧.
٩. البحث في مكافآت أعضاء مجلس الإدارة للعام ٢٠١٧.
١٠. انتخاب أعضاء مجلس إدارة جدد لقرب انتهاء ولاية مجلس الإدارة الحالي.
١١. البحث في تعويضات أعضاء مجلس الإدارة للعام ٢٠١٨.
١٢. انتخاب مدقق الحسابات للعام ٢٠١٨ وتحديد تعويضاته.
١٣. الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة بممارسة أعمال مشابهة و التعاقد مع الشركة وفق أحكام المادة ١٥٢ من المرسوم التشريعي رقم ٢٩ لعام ٢٠١١.

وباشرت الهيئة أعمالها وفق ما يلي:

١. <u>الإستماع إلى تقرير مجلس الإدارة عن نشاط البنك للدورة المالية ٢٠١٧ والى خطة العمل للسنة المالية المقبلة:</u>

تلى رئيس الجلسة كلمة مجلس الإدارة وتم عرض تقرير مجلس الإدارة من قبل الادارة التنفيذية الممثلة بالمدير العام و الذي تضمن عرضاً لما يلي:

١ – ممارسات الحوكمة في المصرف ونشاط مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه خلال العام ٢٠١٧، بالاضافة الى التغيرات الحاصلة على عضوية المجلس في العام ٢٠١٧.

٢ – نتائج المصرف وتطور أعماله ونشاط فروعه مدعمة بالأرقام، بالإضافة إلى وصف للمخاطر التي تواجه المصرف وكيفية إدارتها وإدارة موارده البشرية وتدريبها.

٣ – لتطور الأوضاع الاقتصادية وأداء القطاع المصرفي والتحديات التي واجهتها المصارف خلال العام ٢٠١٧ وعرض للسياسات والاستراتيجيات المعتمدة من قبل إدارة المصرف تحوطاً لها ولتأمين سلامة المصرف واستمرارية عمله.

٤ – ملخص عن الخطة المستقبلية وأهداف المصرف لعام ٢٠١٨ بما فيها السعي إلى زيادة حصة المصرف من السوق.

٥ – البيانات المالية للمصرف بما فيها السلسلة الزمنية للأرباح والخسائر وميزانية المصرف نهاية العام ٢٠١٧ وملخص عن الأسهم المصدرة من قبل المصرف وتطور سعرها وحجم الاستثمار الرأسمالي بما فيها

تطور حقوق المساهمين، مدعمة بتقرير مدقق الحسابات الخارجي عن بيانات المصرف المالية كما في ٢٠١٧/١٢/٣١ والإيضاحات حولها.

٦ - كافة متطلبات الإفصاح السنوي وفق أحكام المادة ٧ من القرار رقم ٣٩٤٣ الخاص بنظام وتعليمات الإفصاح الصادر عن هيئة الأوراق والأسواق المالية.

٢. **الاستماع إلى تقرير مدقق الحسابات عن المصرف وعن حساب ميزانيته وعن الحسابات المقدمة من قبل مجلس الإدارة والموقوفة بتاريخ ٣١ كانون الأول ٢٠١٧:**

قام السيد فرزت العمادي بصفته مدقق حسابات البنك بتلاوة تقريره عن بيانات المصرف المالية الموقوفة بتاريخ ٢٠١٧/١٢/٣١. وقد نوّه فيه الى أن البيانات المالية هذه تظهر بصورة عادلة، من جميع النواحي الجوهرية، المركز المالي للمصرف كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٧ وأداءه المالي وتدفقاته النقدية للسنة المنتهية بذلك التاريخ وفقاً للمعايير الدولية للتقارير المالية والقوانين المصرفية السورية النافذة. وقد أكد أن المصرف يحتفظ بقيود وسجلات محاسبية منظمة بصورة أصولية وأن البيانات المالية متفقة معها ويوصي بالمصادقة عليها.

٣. **مناقشة تقريري مجلس الإدارة و مدقق الحسابات والحسابات الختامية والمصادقة عليها:**

جرت مناقشة تقرير مجلس الإدارة الموزع على المساهمين الحاضرين والحسابات الختامية للبنك لعام ٢٠١٧ وفق ما ورد في تقرير مدقق الحسابات فأبدى الحضور تفاؤلهم بعمل البنك في ظل الظروف الراهنة وأثنوا على جهود مجلس الإدارة والادارة التنفيذية ومدقق الحسابات. تشكر أحد المساهمين جميع القائمين على العمل ورئيس مجلس الادارة واعضاء مجلس الادارة والادارة التنفيذية بما فيها المدير العام التنفيذي كما أقترح أن يتم التوسع في شبكة الفروع من خلال افتتاح فروع جديدة في المناطق الصناعية وغيرها. سأل احد المساهمين حول عملية تحصيل الديون المتعثرة خلال السنة الماضية فسأل عن حجم الأموال المحصلة. كما سأل عن الارباح الغير محققة وعن موضوع الارباح غير المحققة في المصرف. اجاب المدير العام التنفيذي على الاسئلة التي تم طرحها بشكل وافي. اشار احد المساهمين أن المصرف مقصر اعلامياً ولا يقوم بحملات اعلانية للترويج لمنتجاته المصرفية ووعده المدير العام بأخذ ملاحظته بعين الاعتبار. سأل احد المساهمين حول القروض التي يتم تسديدها عند تفاوت سعر الصرف كما سأل عن توظيفات مؤونات القطع الاجنبي فاجاب المدير العام بشكل وافي. كماسأل أحد المساهمين حول المعيار رقم ٩ فاجاب المدير العام بوجود مؤونات كافية وشرح بشكل كاف ما قام به المصرف من استراتيجيات لتطبيق المعيار رقم ٩.

٤. **اتخاذ القرارات فيما يتعلق بتكوين الاحتياطيات وفق أحكام القوانين المطبقة على المصارف:**

تمت مناقشة موضوع الاحتياطيات من قبل الهيئة العامة للمساهمين حيث بين رئيس الجلسة للحاضرين ضرورة اقتطاع احتياطي قانوني بنسبة ١٠% من الأرباح المحققة قبل الضريبة المسجلة في بيان الدخل والبالغة ٣٣٣,٤٩٨,٤٨٧ ل.س (ثلاثمائة وثلاثة وثلاثون مليون واربعمائة وثمانية وتسعون الفاً واربعمائة وسبعة وثمانون ليرة سورية) وفقاً لاحكام قانون الشركات أي بمبلغ وقدره ٣٣،٣٤٩،٨٤٨,٧ ل.س.(ثلاثة وثلاثون مليون وثلاثمائة وتسعة واربعون الفاً وثمانمائة وثمانية واربعون ليرة سورية) كاحتياطي قانوني، بحيث يرتفع رصيد الاحتياطي القانوني إلى ٣٠٦،٢٦١،٩٣٥ ل.س. (ثلاثمائة وست مليون ومئتان وواحد وستون ألفاً وتسعمائة وخمس وثلاثون ليرة سورية).

كما أشار الى ضرورة اقتطاع احتياطي خاص بنسبة ١٠% من الأرباح المحققة قبل الضريبة المسجلة في بيان الدخل والمذكورة اعلاه وفقاً لاحكام قانون النقد الأساسي أي بمبلغ وقدره ٣٣،٣٤٩،٨٤٨,٧ ل.س.(ثلاثة وثلاثون مليون وثلاثمائة وتسعة واربعون الفاً وثمانمائة وثمانية واربعون ليرة سورية) كاحتياطي خاص، بحيث يرتفع رصيد الاحتياطي الخاص إلى ٣٠٦،٢٦١،٩٣٥ ل.س. (ثلاثمائة وستة ملايين ومئتان وواحد وستون ألفاً وتسعمائة وخمس وثلاثون ليرة سورية).

٥. **اتخاذ القرار بخصوص الأرباح المحققة للعام ٢٠١٧ بناءً على اقتراح مجلس الإدارة.**

بيّن رئيس الجلسة بأن بيانات المصرف المالية الموقوفة في ٢٠١٧/١٢/٣١ أظهرت بعد تكوين الاحتياطي الخاص والقانوني واقتطاع الضريبة أرباحاً محققةً صافيةً قابلة للتوزيع بمبلغ وقدره ١٦٧،٥٦٦،٨٢٣,٦ ل.س.(مائة وسبعة وستون مليون وخمسمائة وستة وستون الفاً وثمانمائة وثلاثة وعشرون ليرة سورية). ويقترح مجلس الإدارة على الهيئة العامة ضم هذه الأرباح إلى رصيد حساب الأرباح المحققة المدورة كما في ٢٠١٦/١٢/٣١ والبالغ ١١،٨٨٣،٦٧٧ ل.س. (إحدى عشر مليون وثمانمائة وثلاثة وثمانون ألفاً وستمائة وسبعة وسبعون ليرة سورية)، ليرتفع رصيد حساب الأرباح المدّورة المحققة بتاريخ ٢٠١٧/١٢/٣١ إلى مبلغ صاف وقدره ١٧٩،٤٥٠،٥٠٠ ل.س. (مائة وتسع وسبعون مليون وأربعمائة وخمسون ألفاً وخمسمائة ليرة سورية).

كما بيّن الرئيس أن بيانات المصرف المالية الموقوفة في ٢٠١٧/١٢/٣١ قد أظهرت تسجيل المصرف خسارة غير محققة بقيمة ٢،٣٥٧،٧٦٧،٢٩٦ ل.س(مليارين وثلاثمائة وسبعة وخمسون مليون وسبعمائة وسبعة وستون الفا ومائتين وستة وتسعون ليرة سورية) في ٢٠١٧/١٢/٣١ نتجت عن أثر تحسن سعر صرف الليرة السورية مقابل العملات الأجنبية على إعادة تقييم مركز القطع البنيوي. وبالتالي يصبح رصيد حساب الأرباح غير المحققة المدوّرة في ٢٠١٧/١٢/٣١ مبلغ وقدره ٨،٨٩٠،٩٥٤،٥٥٣ ل.س (ثمانية

مليارات وثمانمائة وتسعون مليون وتسعمائة واربعة وخمسون الفاً وخمسمائة وثلاثة وخمسون ليرة سورية) وهي خسارة غير قابلة للتصرف بها عملاً بقرار مجلس النقد والتسليف رقم ٣٢٦/م ن/ ب ١ تاريخ ٤ شباط ٢٠٠٨ وبالتعميم رقم ١٠٠/٩٥٢ تاريخ ١٢ شباط ٢٠٠٩.

٦. زيادة رأس مال المصرف عن طريق ضم الأرباح المتراكمة وجزء من الاحتياطيات الى رأس المال وتوزيع الأسهم المجانية الناجمة عن هذه الزيادة على المساهمين وتعديل المادة ٦ من النظام الأساسي تبعاً لذلك وبعد الحصول على الموافقات اللازمة اصولاً:

بين رئيس الجلسة للحاضرين بأنه انطلاقاً من وضع المصرف المالي من جهة، وتلبيةً لمتطلبات القانون رقم ٣ لعام ٢٠١٠ الذي حدد الحد الأدنى من رأسمال المصارف التقليدية بمبلغ ١٠ مليار ليرة سورية من جهة أخرى، يقترح مجلس الإدارة على الهيئة العامة الموافقة على زيادة رأس مال المصرف عن طريق ضم جزء من الاحتياطي الخاص بمبلغ سبعون مليون وخمسمائة وتسع وأربعون ألفاً وخمسمائة ليرة سورية وكامل الارباح المتراكمة بمبلغ وقدره ١٧٩،٤٥٠،٥٠٠ ليرة سورية (مائة وتسعة وسبعون مليون وأربعمائة وخمسون ألفاً وخمسمائة ليرة سورية) الى رأس المال أي بمبلغ اجمالي وقدره ٢٥٠،٠٠٠،٠٠٠ ل.س(مائتان وخمسون مليون ليرة سورية) موزع على مليونين وخمسمائة ألف سهم بقيمة اسمية مائة ليرة سورية للسهم الواحد وتوزيع الاسهم الناجمة مجاناً بواقع سهم منحة واحد لكل عشرة أسهم حالية بعد الحصول على موافقة مصرف سورية المركزي وهيئة الاوراق والاسواق المالية السورية ووزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك على هذه الزيادة وفق ماتقدم،وفي حال عدم موافقة الجهات الرقابية المختصة على ضم الاحتياطي الخاص الى رأس المال أو أي جزء منه وفق ما سبق ذكره تنحصر زيادة رأس المال بضم قسم من الارباح المحققة المتراكمة بمبلغ وقدره مائة وسبعون مليون ليرة سورية فقط لاغير الى رأس المال موزعة على مليون وسبعمائة الف سهم بقيمة اسمية مائة ليرة للسهم الواحد وتدوير الارباح المتبقية للعام القادم.

وبين رئيس الجلسة بأن المصرف قد توجه بطلب الى مصرف سورية المركزي لإبداء الموافقة على مقترح مجلس الإدارة بزيادة رأس المال وفق ما هو مبين أعلاه ولم تصدر موافقة مصرف سورية المركزي حتى تاريخه.

وطلب من الحاضرين التصويت على مقترح مجلس الإدارة بزيادة رأس المال شريطة الحصول على موافقة الجهات الرقابية أصولاً بحيث تكون الزيادة كمايلي:

١ زيادة رأس المال عن طريق ضم رصيد الأرباح المحققة المتراكمة حتى تاريخ ٢٠١٧/١٢/٣١ الى رأس المال بمبلغ وقدره ١٧٩،٤٥٠،٥٠٠ ليرة سورية (مائة وتسعة وسبعون مليون وأربعمائة وخمسون الفاً وخمسمائة ليرة سورية) أو أي جزء منه توافق عليه السلطات الرقابية.

٢ -زيادة رأس المال عن طريق ضم جزء من رصيد الاحتياطي الخاص الى رأس المال بمبلغ وقدره سبعون مليون وخمسمائة وتسع وأربعون ألفاً وخمسمائة ليرة سورية أو اي جزء من هذا المبلغ توافق عليه الجهات الرقابية.

٣ - في حال عدم موافقة الجهات الرقابية المختصة على ضم الاحتياطي الخاص الى رأس المال أو أي جزء منه وفق ما سبق ذكره تنحصر زيادة رأس المال بضم قسم من الارباح المحققة المتراكمة بمبلغ وقدره مائة وسبعون مليون ليرة سورية فقط لاغير الى رأس المال موزعة على مليون وسبعمائة الف سهم بقيمة اسمية مائة ليرة للسهم الواحد وتدوير الارباح المتبقية للعام القادم.

٤ -توزيع الأسهم الناجمة عن الزيادة بمقدار مبالغ الزيادة التي تصدر موافقة الجهات الرقابية بخصوصها وذلك كأسهم منحة على المساهمين بقيمة اسمية مائة ليرة سورية للسهم ووفق الاصول والقانون والقرارات النافذة اصولاً.

٥- تعديل النظام الاساسي للبنك وخصوصاً المادة ٦ منه تبعاً لذلك بحيث يعدل رأس مال البنك وعدد الأسهم بمقدار المبالغ التي تصدر بخصوصها موافقة مصرف سورية المركزي.

وطلب الرئيس من الحاضرين تفويض مجلس الإدارة أو من يفوضه باتخاذ كل ما يلزم من إجراءات للحصول على الموافقات المطلوبة لزيادة رأس المال عن طريق ضم الارباح المتراكمة وعن طريق ضم الاحتياطي الخاص وتنفيذها وفقاً للموافقات التي تصدرها الجهات الرقابية وبمقدار المبالغ التي تصدر الموافقات بخصوصها من هذه الجهات وسنداً للقوانين والقرارات والتعاميم المرعية الاجراء والتوقيع على كافة الطلبات والمراسلات والوثائق اللازمة لاتمام عملية الزيادة أصولاً وتعديل النظام الاساسي تبعاً لذلك.

٧. **<u>إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة عن أعمالهم خلال العام ٢٠١٧:</u>**

أثنى رئيس الجلسة على عمل أعضاء مجلس الإدارة وممثلي البنك والتزامهم بمهامهم الموكلة إليهم واقترح على الهيئة العامة للبنك إبراء ذمة مجلس الإدارة رئيساً وأعضاءً وممثلي الشركة عن السنة المالية ٢٠١٧ إبراءً عاماً شاملاً.

٨. **<u>المصادقة على صرف تعويضات أعضاء مجلس الإدارة للعام ٢٠١٧:</u>**

أفاد رئيس الجلسة بأنه سبق وأن اتخذت الهيئة العامة الماضية قرارها بالموافقة على أن يخصص كل من أعضاء المجلس بتعويض سنوي مقطوع بقيمة خمسة ملايين ليرة سورية صافية لقاء توليه مهامه ومشاركته في اجتماعات مجلس الإدارة واللجان المنبثقة خلال العام ٢٠١٧

وبيّن رئيس الجلسة بأن السيد الياس النحاس نائب رئيس مجلس الإدارة والسيد وليد روفايل عضو مجلس الإدارة قد تنازلا عن قبض أي تعويض مخصص لكل منهما عن العام ٢٠١٧ ونشكر مبادرتهما.

وبالتالي سدد المجلس مبلغ خمس وثلاثين مليون ليرة سورية كتعويض مقطوع لأعضاء مجلس الادارة (باستثناء نائب رئيس مجلس الإدارة السيد الياس النحاس وعضو مجلس الإدارة السيد وليد روفايل اللذان تنازلا عن حقهما في قبض أي تعويض مخصص لهما عن العام ٢٠١٧)، مضافاً إليه مصروف الضريبة المتوجبة على هذا التعويض بمبلغ إجمالي وقدره ثلاثة ملايين وخمسمائة الف ليرة سورية، على أساس خمسمائة ألف ليرة سورية مصروف ضريبي عن كل تعويض سدد.

كما بين رئيس الجلسة بأنه نتيجة المهام التنفيذية الموكلة الى عضو مجلس الإدارة السيد جمال منصور خلال العام ٢٠١٧ للإشراف على أداء الإدارة التنفيذية بموجب طلب مصرف سورية المركزي و/أو مهام خاصة بتفويض مباشر من مجلس الإدارة، فقد تم صرف مبلغ وقدره ٥,١٥٤,٣٩٩ ل.س (خمسة ملايين ومائة واربعة وخمسون الفاً وثلاثمائة وتسعة وتسعون ليرة سورية) للسيد منصور عن مصاريف الإقامة والهاتف والانتقال بموجب فواتير.

وطلب الرئيس من الحاضرين إقرار صرف هذه المبالغ لأعضاء مجلس الادارة.

٩. **البحث في مكافآت أعضاء مجلس الإدارة للعام ٢٠١٧**

بين رئيس الجلسة بأنه سنداً لأحكام القانون والنظام الأساسي تقرر الهيئة العامة المكافآت السنوية لأعضاء مجلس الإدارة على ألا تزيد هذه المكافآت على ٥٪ من الأرباح الصافية.

وأضاف بأن أعضاء مجلس الإدارة لم يتقاضوا اي مكافآت عن العام ٢٠١٧، وقد ابدوا رغبتهم بعدم تقاضي أي مكافآت لقاء توليهم مهامهم في عضوية المجلس خلال العام المذكور.

١٠. **انتخاب أعضاء مجلس إدارة جدد لقرب انتهاء ولاية مجلس الإدارة الحالي:**

بين رئيس الجلسة وجوب انتخاب مجلس إدارة جديد للبنك نظراً لقرب إنتهاء مدة ولاية مجلس الإدارة الحالي والتي تنتهي في ٢٠١٨/٥/١٥. وعرض للحاضرين الإجراءات التي تم التقيد بها والمنصوص عنها في القوانين والأنظمة النافذة وخصوصاً تعميم مصرف سورية المركزي رقم ١١٨٦ تاريخ

٢٠١١/٦/١ من فتح باب الترشيح والإعلان في الصحف ودراسة طلبات الترشيح المقدمة إلى البنك من قبل لجنة الترشيحات والتعويضات في المصرف ورفعها إلى مصرف سورية المركزي الذي اصدر موافقته بموجب الكتاب رقم ٣١١٦ /١٦/ص تاريخ ٢٠١٨/٤/٢٦، وقام الرئيس بعرض أسماء المرشحين لعضوية مجلس الإدارة الموافق عليهم من قبل مصرف سورية المركزي وهم:

١. السيد ناجي شاوي بصفته الشخصية
٢. السيد نجيب الباكير البرازي بصفته الشخصية
٣. الدكتور سليم الشلاح بصفته الشخصية
٤. السيد محمد هيثم عبد السلام بصفته الشخصية
٥. السيد كريم الركابي بصفته الشخصية
٦. السيد فتحي انطاكي بصفته الشخصية
٧. السيد عبد المنعم عدرا بصفته الشخصية
٨. السيد جمال الدين منصور بصفته الشخصية
٩. السيدة سلمى صبرا بصفتها الشخصية

واطلع الحاضرون على ملخص السيرة الذاتية للمرشحين وأهليتهم والذي وزع عليهم في مستهل الاجتماع. ودعا رئيس الجلسة الهيئة العامة للتصويت على انتخاب المرشحين المذكورين لعضوية مجلس إدارة المصرف ولولاية جديدة مدتها ثلاثة سنوات بدأً من تاريخ اجتماع الهيئة العامة وعلى ان يتم استكمال كافة شروط العضوية المطلوبة أصولا. وحيث أنه لم يرشّح غيرهم تم انتخابهم بالتزكية من قبل الهيئة العامة وتفويض رئيس مجلس الإدارة و / أو المدير العام او من يفوضانه بمتابعة إجراءات الحصول على الموافقات اللازمة واستكمال إجراءات شهر هذا الانتخاب لدى الجهات المختصة أصولاً.

١١. **<u>البحث في تعويضات أعضاء مجلس الإدارة للعام ٢٠١٨:</u>**

بيّن رئيس الجلسة للحاضرين بأن مجلس الإدارة يقترح على الهيئة العامة الموافقة على تخصيص كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة بتعويض سنوي مقطوع بمبلغ وقدره خمسة ملايين ليرة سورية صافية لقاء مشاركته وحضوره اجتماعات مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه متضمناً كافة المصاريف التي يمكن أن يتكبدها خلال قيامه بهذه المهام يضاف اليها مصروف الضريبة المتوجبة لقاء هذا التعويض. كما يقترح المصادقة على صرف تكاليف الإقامة والانتقال بموجب فواتير للأعضاء الموكلين بمهمات يحددها مجلس الإدارة خلال العام ٢٠١٨.

وطلب من الهيئة الموافقة على سياسة التعويضات المذكورة أعلاه وتفويض مجلس الإدارة بصرف مجموع هذه المصاريف خلال العام ٢٠١٨.

١٢. **انتخاب مدقق حسابات للعام ٢٠١٨ وتحديد تعويضاته:**

عرض رئيس الجلسة على الحاضرين توصية مجلس الإدارة بترشيح السيد فرزت العمادي ليكون مدققاً لحسابات البنك للعام ٢٠١٨ لما له من خبرة في التدقيق المصرفي وفق المعايير المحاسبية المعتمدة وكونه مدرجاً في لائحة المحاسبين القانونيين المعتمدة من الجهات المعنية.

وتم فتح باب الترشح لانتخاب مدقق حسابات للبنك للسنة المالية ٢٠١٨، و ترشيح السيد فرزت العمادي.

وحيث أنه لم يرشح غيره فقد تم انتخابه بالتزكية.

كما اقترح رئيس الجلسة على الحاضرين تفويض مجلس الإدارة أو من يفوضه بالتوقيع على اتفاق خطي مع مدقق الحسابات وتحديد الأتعاب التي ستتوجب له وصرفها.

١٣. **الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة بممارسة أعمال مشابهة والتعاقد مع الشركة وفق أحكام المادة ١٥٢من المرسوم التشريعي رقم ٢٩ لعام ٢٠١١:**

بيّن الرئيس أنه عملاً بأحكام المادة ١٥٢ من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم ٢٩ لعام ٢٠١١ بكافة فقراتها، لا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة أن يشتركوا في إدارة شركة مشابهة أو منافسة، كما لا يجوز أن يكون لهم أي مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العقود والمشاريع التي تعقد مع الشركة أو لحسابها إلا بترخيص سنوي من الهيئة العامة.

وبالتالي طلب من الهيئة العامة الموافقة على الترخيص للسيد جمال الدين منصور بممارسة أعمال مشابهة للأعمال التي يمارسونها في بنك الشرق، كونه عضو مجلس إدارة بنك الشرق، ويمارس أعمال مصرفية لدى البنك اللبناني الفرنسي في لبنان وعضو مجلس إدارة في مصارف وشركات مجموعة البنك اللبناني الفرنسي.

كما الموافقة على الترخيص للسيدة سلمى صبرا بممارسة أعمال مشابهة للأعمال التي تمارسها في بنك الشرق، كونها عضو مجلس إدارة بنك الشرق، وتمارس أعمال مصرفية لدى البنك اللبناني الفرنسي في لبنان.

أعيد التدقيق في النصاب القانوني للهيئة، فتبين أنه ما يزال متوافراً بحضور مساهمين يمثلون أصالة ووكالة عدداً من الأسهم يمثل نسبة وقدرها ٧٨،٣% من أسهم رأسمال البنك والتي تزيد عن النسبة القانونية المطلوبة. ولما لم يعد من أمور لبحثها، انتهت المناقشات واتخذت الهيئة القرارات التالية:

القرار الأول :

المصادقة على تقرير مجلس الإدارة وعلى تقرير مدقق الحسابات وعلى الميزانية السنوية وحساب الأرباح والخسائر لعام ٢٠١٧ وفق ما جاء فيها.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الثاني:

الموافقة على اقتراح مجلس الإدارة بتشكيل الاحتياطيات التالية:

- اقتطاع احتياطي قانوني بنسبة ١٠% من الأرباح المحققة قبل الضريبة والمسجلة في بيان الدخل للسنة المالية المنتهية تاريخ ٢٠١٧/١٢/٣١ بمبلغ وقدره ٣٣،٣٤٩،٨٤٨,٧ ل. س (ثلاثة وثلاثون مليون وثلاثمائة وتسعة واربعون الفاً وثمانمائة وثمانية واربعون ليرة سورية)
- اقتطاع احتياطي خاص بنسبة ١٠% من الأرباح المحققة قبل الضريبة والمسجلة في بيان الدخل للسنة المالية المنتهية تاريخ ٢٠١٧/١٢/٣١ بمبلغ وقدره ٣٣،٣٤٩،٨٤٨,٧ ل.س.(ثلاثة وثلاثون مليون وثلاثمائة وتسعة واربعون الفاً وثمانمائة وثمانية واربعون ليرة سورية)

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الثالث:

ضم رصيد صافي الأرباح المحققة القابلة للتوزيع بعد تكوين الاحتياطي الخاص والقانوني واقتطاع الضريبة بمبلغ /١٦٧،٥٦٦،٨٢٣,٦/ ل.س (مائة وسبعة وستون مليون وخمسمائة وستة وستون الفاً وثمانمائة وثلاثة وعشرون ليرة سورية) في حساب الأرباح المحققة المدوّرة بحيث يرتفع رصيد هذا الحساب في ٢٠١٧/١٢/٣١ إلى مبلغ وقدره /١٧٩،٤٥٠،٥٠٠/ ل.س (مائة وتسع وسبعون مليون وأربعمائة وخمسون ألفاً وخمسمائة ليرة سورية).

ضم رصيد الخسائر غير المحققة والمسجلة في بيان الدخل والبالغة /٢،٣٥٧،٧٦٧،٢٩٦/ ل.س. (مليارين وثلاثمائة وسبعة وخمسون مليون وسبعمائة وسبعة وستون الفا ومائتين وستة وتسعون ليرة سورية) والتي نتجت عن إعادة تقييم مركز القطع البنيوي نهاية العام ٢٠١٧، في حساب الأرباح غير المحققة طبقاً لتعليمات مصرف سورية المركزي وقرار مجلس النقد والتسليف رقم ٣٢٦/م ن/ ب ١ تاريخ ٤ شباط ٢٠٠٨ والتعميم رقم ١٠٠/٩٥٢ تاريخ ١٢ شباط ٢٠٠٩، بحيث يسجل رصيد هذا الحساب في ٢٠١٧/١٢/٣١ مبلغاً وقدره /٨،٨٩٠،٩٥٤،٥٥٣/ ل.س. (ثمانية مليارات وثمانمائة وتسعون مليون وتسعمائة واربعة وخمسون الفاً وخمسمائة وثلاثة وخمسون ليرة سورية)

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الرابع:

١-الموافقة على زيادة رأس المال عن طريق ضم رصيد الأرباح المحققة المتراكمة حتى تاريخ ٢٠١٧/١٢/٣١ الى رأس المال بمبلغ وقدره ١٧٩،٤٥٠،٥٠٠ ليرة سورية (مائة وتسعة وسبعون مليون وأربعمائة وخمسون الفاً وخمسمائة ليرة سورية) بعد الحصول على موافقة الجهات الرقابية اصولاً أو أي جزء منها توافق عليه السلطات الرقابية.

٢- والموافقة على زيادة رأس المال عن طريق ضم جزء من رصيد الاحتياطي الخاص الى رأس المال بمبلغ وقدره سبعون مليون وخمسمائة وتسع وأربعون ألفاً وخمسمائة ليرة سورية بعد الحصول على موافقة الجهات الرقابية اصولاً أو اي جزء من هذا المبلغ توافق عليه الجهات الرقابية.

٣- في حال عدم موافقة الجهات الرقابية المختصة على ضم الاحتياطي الخاص الى رأس المال أو أي جزء منه وفق ما سبق ذكره ، الموافقة على أن تنحصر زيادة رأس المال بضم قسم من الارباح المحققة المتراكمة بمبلغ وقدره مائة وسبعون مليون ليرة سورية فقط لاغير الى رأس المال موزعة على مليون وسبعمائة الف سهم بقيمة اسمية مائة ليرة للسهم الواحد بعد الحصول على موافقة الجهات الرقابية اصولاً وتدوير الارباح المتبقية للعام القادم.

٤- توزيع الأسهم الناجمة عن الزيادة بمقدار مبالغ الزيادة التي تصدر موافقة الجهات الرقابية بخصوصها وذلك كأسهم منحة على المساهمين بقيمة اسمية مائة ليرة سورية للسهم ووفق الاصول والقانون والقرارات النافذة اصولاً.

٥- الموافقة على تعديل النظام الاساسي للبنك وخصوصاً المادة ٦ منه تبعاً لذلك بحيث يعدل رأس مال البنك وعدد الأسهم بمقدار المبالغ التي تصدر بخصوصها موافقة مصرف سورية المركزي.

وتفويض مجلس الإدارة أو من يفوضه باتخاذ كل ما يلزم من إجراءات للحصول على الموافقات المطلوبة لزيادة رأس المال وفق ما سبق عن طريق ضم الارباح المتراكمة وعن طريق ضم الاحتياطي الخاص وتنفيذها وفقاً للموافقات التي تصدرها الجهات الرقابية وبمقدار المبالغ التي تصدر الموافقات بخصوصها من هذه الجهات وسنداً للقوانين والقرارات والتعاميم المرعية الاجراء والتوقيع على كافة الطلبات والمراسلات والوثائق اللازمة لاتمام عملية الزيادة اصولاً وتعديل النظام الاساسي تبعاً لذلك.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الخامس:

إبراء ذمة مجلس الإدارة رئيساً وأعضاءً وكذلك كافة ممثلي البنك عن كافة أعمالهم خلال السنة ٢٠١٧ إبراءً عاماً شاملاً.

صدق القرار باجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار السادس:

أخذ العلم بتنازل السيد الياس النحاس نائب رئيس مجلس الإدارة والسيد وليد روفايل عضو مجلس الإدارة مشكورين عن قبض أي تعويض مخصص لهم عن العام ٢٠١٧، والموافقة على صرف مبلغ اجمالي وقدره خمسة وثلاثون مليون ليرة سورية كتعويضات لباقي اعضاء مجلس الإدارة للعام ٢٠١٧ ومبلغ وقدره ثلاثة ملايين وخمسمائة الف ليرة سورية ضريبة دخل ومبلغ وقدره خمسة ملايين ومائة واربعة وخمسون الفاً وثلاثمائة وتسعة وتسعون ليرة سورية ناتجة عن مصاريف إقامة عضو مجلس الإدارة التنفيذي بموجب فواتير.

صدق القرار باجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار السابع:

عدم تخصيص أي مكافآت لأعضاء مجلس الإدارة لقاء عضويتهم في المجلس للعام ٢٠١٧.

صدق القرار باجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الثامن:

انتخاب السادة التالية أسماؤهم لعضوية مجلس إدارة المصرف ولولاية جديدة مدتها ثلاث سنوات بدأً من تاريخ الهيئة العامة وهم:

١. السيد ناجي شاوي بصفته الشخصية
٢. السيد نجيب الباكير البرازي بصفته الشخصية
٣. الدكتور سليم الشلاح بصفته الشخصية
٤. السيد محمد هيثم عبد السلام بصفته الشخصية
٥. السيد كريم الركابي بصفته الشخصية
٦. السيد فتحي أنطاكي بصفته الشخصية

٧. السيد عبد المنعم عدرا بصفته الشخصية
٨. السيد جمال الدين منصور بصفته الشخصية
٩. السيدة سلمى صبرا بصفتها الشخصية

وعلى ان يتم استكمال كافة شروط العضوية المطلوبة أصولا وتفويض رئيس مجلس الإدارة و/أو المدير العام او من يفوضانه بمتابعة إجراءات الحصول على الموافقات اللازمة واستكمال إجراءات شهر هذا الانتخاب لدى الجهات المختصة أصولاً.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار التاسع:

الموافقة على تخصيص كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة بتعويض سنوي مقطوع بقيمة خمسة ملايين ليرة سورية صافية لقاء مشاركته وحضوره اجتماعات مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه متضمناً كافة المصاريف التي يمكن أن يتكبدها خلال قيامه بهذه المهام، يضاف اليها مصروف الضريبة المتوجبة لقاء هذا التعويض وتكاليف الإقامة والانتقال بموجب فواتير للأعضاء الموكلين بمهمات يحددها مجلس الإدارة خلال العام ٢٠١٨. وتفويض مجلس الإدارة بصرف هذه المبالغ خلال العام ٢٠١٨.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار العاشر:

انتخاب السيد فرزت العمادي مدققاً لحسابات البنك للسنة المالية ٢٠١٨ لما له من خبرة جيدة وسمعة حسنة وكونه مدرجاً على لائحة المحاسبين القانونيين المعتمدة من الجهات المعنية وتفويض أعضاء مجلس الإدارة أو من يفوضونه بالتفاوض مع مدقق الحسابات المنتخب فيما يتعلق بأتعابه وتوقيع العقد معه.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الحادي عشر:

الترخيص للسيد جمال الدين منصور والسيدة سلمى صبرا بممارسة أعمال مشابهة للأعمال التي يمارسونها في بنك الشرق، عملاً بأحكام الفقرات ١ و٢ و٤ من المادة ١٥٢ من قانون الشركات.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

أعلِن ختام الجلسة في الساعة الثالثة والنصف من بعد ظهر يوم الاثنين الواقع في الثلاثين من شهر نيسان لعام ٢٠١٨، وتم تنظيم المحضر وتوقيعه أصولاً لتودع نسخة منه في سجل الهيئات العامة للبنك ونسخة لدى وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك أصولاً.

رئيس الجلسة	كاتب الجلسة	مراقبي التصويت	مندوبي الوزارة
	المحامية		محمد بسام ابراهيم

سداد رسم التصديق بالرصيد المالي
رقم ٣٠٧١٠٨٦
تاريخ ٢٠١٨/٥/٢

٢ - أيار - ٢٠١٨

صورة طبق الأصل